

Distr.: General
18 June 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١٢٩ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة يوليانا جيفكوبا جيورجيفا (بلغاريا)

أولا - مقدمة

- ١ - ترد التوصية السابقة التي قدمتها اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البند ١٢٩ من جدول الأعمال، في تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة A/64/547.
- ٢ - واستأنفت اللجنة الخامسة نظرها في هذا البند في جلساتها ٢٨ و ٣٧، المعقودتين في ٣ أيار/مايو و ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أُبديت أثناء نظر اللجنة في هذا البند، في الحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/64/SR.28 و 37).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل مواصلة نظرها في هذا البند، الوثائق التالية:
(أ) التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة لفترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام^(١)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٥ (A/64/5/Vol. II).



(ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (A/64/702)؛

(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة (A/64/708).

٤ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٣ أيار/مايو، أدلى رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ببيان (انظر A/C.5/64/SR.28).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/62/L.39

٥ - كان معروضا على اللجنة في جلستها ٣٧ المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، مشروع قرار بعنوان "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات" (A/C.5/64/L.39)، قدمه رئيس اللجنة على أساس مشاورات غير رسمية نسقها ممثل مصر.

٦ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/64/L.39 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٤٦/٦٣ بـاء المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وقرارها ٢٢٧/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة الاثني عشر شهرا من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام^(٢)، وتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩^(٣)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٥ (A/64/5)، المجلد الثاني.

(٣) A/64/702.

المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩^(٤)، فضلا عن البيان الشفوي لرئيس اللجنة الاستشارية^(٥).

١ - **تقبل** البيانات المالية المراجعة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩^(٦)؛

٢ - **تحيط علما** بملاحظات مجلس مراجعي الحسابات وتقر التوصيات الواردة في تقريره^(٦)؛

٣ - **تشير إلى** قرارها ٢١٦/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وتؤكد أهمية التنسيق بين مجلس مراجعي الحسابات والأمين العام واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في استعراض مواعيد صدور تقارير كل جهة منها عن بند جدول الأعمال المتعلق بالتقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات من أجل كفالة نظر اللجنة الاستشارية والجمعية العامة في تلك التقارير على الوجه المناسب، وتطلب إلى الأمين العام واللجنة الاستشارية، وكذا إلى مجلس مراجعي الحسابات من خلال اللجنة الاستشارية، تضمين نتائج ذلك التنسيق في تقرير كل جهة منها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين؛

٤ - **تحيط علما** بملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وتؤيد التوصيات الواردة في تقريرها^(٤)، ما عدا الفقرة ٣١، وفي البيان الشفوي لرئيس اللجنة الاستشارية^(٥)؛

٥ - **تشثني** على مجلس مراجعي الحسابات لجودة التقرير الذي قدمه وشكله المبسط؛

٦ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩^(٣)؛

٧ - **تلاحظ مع القلق** العدد الكبير من توصيات السنوات السابقة التي كُـرّر تأكيدها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات، وتشدد في هذا الصدد على ضرورة تعزيز

(٤) A/64/708.

(٥) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، اللجنة الخامسة، الجلسة ٢٨ (A/C.5/64/SR.28).

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ (A/64/5)، المجلد الثاني، الفصل الثاني.

التدابير الإدارية والمؤسسية للتصدي للأسباب الجذرية للمسائل المتكررة وتقليص تقادم توصيات المجلس السابقة إلى الحد الأدنى؛

٨ - **تلاحظ مع القلق أيضا** تكرار المشاكل التي سبق أن حددها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بإدارة الممتلكات المستهلكة والممتلكات غير المستهلكة؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وما يتصل بها من توصيات اللجنة الاستشارية تنفيذا كاملا يُنجز بسرعة وفي الوقت المناسب، رهنا بأحكام هذا القرار؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أيضا أن يعزز الضوابط الداخلية فيما يتعلق بإدارة الممتلكات المستهلكة والممتلكات غير المستهلكة ومخزونات النشر الاستراتيجي وسائر الأصول لكفالة وجود ضمانات وافية من شأنها أن تمنع التبيد والخسارة المالية بالنسبة للمنظمة؛

١١ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل تبيان الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وأولويات تنفيذها، بما في ذلك أسماء الموظفين المسؤولين عن تنفيذها الذين يخضعون للمساءلة والتدابير المتخذة في ذلك الصدد؛

١٢ - **تشير إلى** الجزء دال من قرارها ٢٥٩/٦٤ المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠ وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل المساءلة الفعلية للمديرين عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات من خلال تحديد الأولويات ووضع جداول زمنية واضحة وتقييم الإجراءات المتخذة في هذا الصدد، في سياق آليات تقييم أداء المديرين، وأن يفيد بذلك في إطار تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، في التقرير المقبل عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، شرحا وافيا لحالات التأخر في تنفيذ جميع توصيات المجلس التي لم تنفذ بعد، وللأسباب الجذرية الكامنة وراء المسائل المتكررة والتدابير التي يتعين اتخاذها؛

١٤ - **تسلم بقيمة** الملاحظات والتوصيات المتعلقة بكفاءة إدارة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وتنظيم شؤونها، بما في ذلك الإجراءات المالية ونظم المحاسبة والضوابط المالية الداخلية دون مساس بنوعية مراجعة الحسابات المالية، وتدعم مواصلة هذه الجهود.